

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[381] ابى عمير، عن جميل بن دراج، عن ابى عبد الله قال: اصنع المعروف إلى من هو اهله والى من ليس من اهله، فان لم يكن هو أهله (1) فكن أنت من اهله. (3133) 2 - وعنه، عن أبيه، عن ابن ابى عمير، عن معاوية بن عمار قال: قال أبو عبد الله: اصنعوا المعروف إلى كل احد فان كان اهله وإلا فأنت أهله. و رواه الصدوق مرسلا. اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة. (3134) 3 - وروى: النهي من فعل المعروف مع غير اهله. وحمل على الواجبات كالزكاة والخمس وعلى من علم كفره ونحوه وعلى من يفعل المعروف مع غير اهله ولا يفعله مع اهله.

_____ الوافى، 10 / 449، الحديث 7 (9859). البحار، 74 / 419، كتاب العشرة، باب التراحم، الحديث 44. في البحار والوافى: ومن ليس هو اهله. في البحار: فانت اهله، في الوافى: فكن انت اهله. في الحجرية الصق عنوان الباب الجديد بدون ذكر لفظ الباب، بالباب السابق مما يوهم كونه من تمام الباب السابق. (1) إذا كان مستضعفا يجوز التصدق عليه وهى مستحبة وإذا كان كافرا وناصبيا لا يجوز، سمع منه (م). 2 - الكافي، 4 / 27، كتاب الزكاة، باب فضل المعروف، الحديث 9. الفقيه، 2 / 55، باب فضل المعروف، الحديث 1683. الوسائل، 16 / 294، كتاب الامر و النهى، الباب 3، من ابواب فعل المعروف، الحديث 2 (21583). الوافى، 10 / 449، الحديث 8 (9860). في الفقيه: اصنع المعروف، كما في الوافى. في الحجرية خلافا لما في الفقيه والكافي والوسائل والوافى: والا أنت اهله. 3 - الكافي، 4 / 30، كتاب الزكاة، باب وضع المعروف موضعه، الحديث 1 و 2 و 3 و 4.
